

الموضوع: تطبيق استخدام الطلبيات في شحن وتستيف
البضائع الواردة عبر الحاويات لموانئ المملكة

المحترمين

السادة/ مشتركى غرفة الباحة

نود الاحاطة بأن الاتحاد تلقى خطاب الهيئة العامة للموانئ رقم (٢٨١٧٥/٢٨/١) وتاريخ ٢٦/١٠/١٤٤٦هـ، والمشار فيه إلى تعميم الهيئة رقم (٢١) للعام ٢٠٢١م، والتعميم رقم (٢) للعام ٢٠٢٢م، بشأن تطبيق استخدام الطلبيات في شحن وتستيف البضائع الواردة عبر الحاويات لموانئ المملكة، وفي إطار التعاون المشترك بين الهيئة العامة للموانئ وهيئة الزكاة والضريبة والجمارك حول تطبيق استخدام الطلبيات في شحن وتستيف البضائع الواردة عبر الحاويات لموانئ المملكة (وهي عبارة عن هيكل خشبي مسطح يستخدم خصيصاً في تحميل البضائع)، حيث تأتي أهمية استخدام هذه الطلبيات نظراً لضرورتها في تسهيل عمليات المناولة والتفريغ من الحاويات والذي يساهم بدوره في تقليص زمن الأفراج عن البضائع، بالإضافة إلى تقليل المخاطر التي تتعرض لها البضائع اثناء عملية الشحن والمناولة والتفريغ مثل الضياع أو التلف، وما لذلك من أهمية كبيرة في الحفاظ على سلامة الموظفين والعاملين بالموانئ، بالإضافة إلى تعزيز كفاءة إجراءات التفتيش والتدقيق الأمني على البضائع وغيره من العمليات الميدانية التي تتم في الموانئ، وبناءً عليه فقد أفادت الهيئة بأنه قد تقرر العمل بما يلي:

أولاً: اعتباراً من تاريخ ١ يونيو ٢٠٢٥م، سيتم تطبيق استخدام الطلبيات في شحن وتستيف جميع البضائع الواردة عبر الحاويات لموانئ المملكة بشكل تدريجي ولمدة عام، ويتبع ذلك تطبيقها بشكل إلزامي.

ثانياً: يستثنى من التطبيق الإلزامي باستخدام الطلبيات للبضائع الواردة عبر الحاويات لموانئ المملكة، البضائع الموضحة أدناه:

-المواد الصب "السائبة" أو السائبة التي تحمل مباشرة على وسائل النقل الخاصة بها مثل "القمح وغيره من الحبوب، السمنت، الجبس والمواد البترولية".

-المواد الخام التي ترد في أكياس "جامبو" بأوزان كبيرة يصعب وضعها على طلبيات.

-الألات والمعدات الثقيلة، وخطوط الإنتاج، والمولدات الكهربائية، والأليات.

-المنتجات المعدنية التي ترد على شكل رولات كبيرة أو لفائف أو مسطحة.

-أسياخ الحديد والأنابيب الكبيرة والسقالات وما يماثلها.

-كتل الرخام والاحجار والمرمر والجرانيت الخام "قبل التصنيع".

ثالثاً: يتم النظر في طلبات الاستثناء لأي بضائع يصعب تحميلها على طلبيات عند شحنها نظراً لطبيعتها الخاصة لأسباب موضوعية وذلك بناءً على طلب رسمي للهيئة العامة للموانئ يتضمن وصف دقيق لنوعية البضاعة المراد استثناءها، ويتم دراسته بالتنسيق مع هيئة الزكاة والضريبة والجمارك لاتخاذ القرار المناسب.

رابعاً: في حال عدم الالتزام باستخدام الطلبيات للبضائع الواردة عبر حاويات لموانئ المملكة سوف يتم فرض العقوبات والغرامات وفقاً للأنظمة والتشريعات المعمول بها بالمملكة.

كما ترغب الهيئة بالإعلان والتأكيد على كافة الوكلاء الملاحيين بإبلاغ كافة المستوردين والخطوط الملاحية لإبلاغ عملائهم بتعليمات تطبيق استخدام الطلبيات في شحن وتستيف جميع البضائع الواردة عبر الحاويات لموانئ المملكة للتقيد والعمل بما جاء به.

وتقبلوا اطيب التحية و التقدير ،،

إدارة تقنية المعلومات